عليه السلام لولا أشق على أمتي لأمرتهم بالسواك عند كل وضوء
والمضمضة والاستنشاق سنة في الوضوء لأن النبي عليه السلام
فعلها وليستا بفرض لأن الوجه لا يتناولهما ومسح الأذنين
سنة لقوله عليه السلام الأذنان من الرأس أراد به بيان الحكم
دون الخلقة وتخليل اللحية سنة وفي رواية مستحب
وليس بسنة وتخليل الأصابع سنة مبالغة في إيصال الماء
اليها لقوله عليه السلام خللوا أصابعكم قبل أن يخللها نار جهنم
وتكرار الغسل الى الثلاث سنة لأن النبي عليه السلام لما غسل
أعضاءه ثلثا قال هذا وضوئي ووضوء الأنبياء من قبلي فمن
زاد على هذا أو نقص فقد تعدى وظلم ويستحب للمتوضئ أن ينوي
الطهارة للصلاة لأن عند الشافعي النية في الوضوء فرض وعندنا
مستحب لقوله عليه السلام الأعمال بالنيات ولنا قوله عليه السلام
لا صلوة الا بطهارة وقد حصلت بدون النية ويستوعب
رأسه بالمسح لأن عند بعضهم استيعاب الرأس بالمسح فرض
ويبدأ بمقدم رأسه فيبدأ بما بدأ الله تعالى بذكره وبالمباشرة
لأن النبي عليه السلام توضأ هكذا وعند الشافعي رحمه الله الترتيب
في الوضوء فرض فصل في بيان نواقض الوضوء كلما
خرج من السبيلين حدث لقوله تعالى أو جاء أحد منكم من الغائط
والدم والقيح اذا خرجا من البدن وتجاوزا الى موضع يلحقه

ان البريد من الفراسخ اربع
والفرسخ فثلاث اميال صنع
والميل الفاي من الباعات قل
باعات اربع اذرع نقيح
ثم الذراع من الاصابع اربع
من بعدها العشرون ثم الاصبع
ست شعيرات قبطن شعيرة
منها الى الظهر الاخري توضع
ثم الشعيرة ست شعرات
عن ظهر بغل ليس عن ذا مدفع

سالها بايد كه تا يك سنگ اصل زآفتاب
دريد حشان لعل كردد ياعقيق اندرين
ماهها بايد كه تا دريك بنه دانه زآب كل
شاهدي راحله كردد ياشهيد راكفن

Copyright © King Saud University